[308] بغير حساب) (1) وقال: لمحمد (صلى ا عليه وآله) (وما آتيكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا) (2). (30623) 3 - وعن على بن محمد بن بندار عن أحمد بن أبي عبد ا عن بعض العراقيين عن ابراهيم بن عقبة عن جعفر القلانسى (عن أبيه) (1) عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: قلت له: انا نتخذ الطعام ونجيده ونتونق (2) فيه (فلا يكون) (3) له رائحة طعام العرس فقال: ذاك لان طعام العرس تهب فيه رائحة من الجنة لانه طعام اتخذ للحلال. ورواه البرقى في (المحاسن) مثله (4). (30624) 4 - الحسن الطبرسي في (مكارم الاخلاق) عن النبي (صلى ا عليه وآله) قال: الاكل في السوق دناءة (30625) 5 - وقد تقدم في المساجد: انها انما وضعت للقرآن.

(1) سورة ص 38: 39. (2) الحشر 59: 7. (3) الكافي 6: 282 / 6. (1) ليس في المصدر. (2) في المحاسن: نتنوق (هامش المخطوط) تنوق في الامر: تأنق فيه. (الصحاح 4: 1562) (3) في المصدر: ولا نجد (4) المحاسن: 418 / 186. (4) مكارم الاخلاق: 149، اورده في الحديث 2 من الباب 87 من هذه الابواب. (5) تقدم في الحديث 1 من الباب 14 من ابواب احكام المساجد. (*)